# اعلان

## عودة

## حضرة صاحب الجلالة الهاشمية الملك المعظم

## الى عاصمة ملكه السعيد

عاد بيمن الله ورعايته حضرة صاحب الجلالة الهاشمية الملك الحسين المعظم الى عاصمة ملكه السعيد من سفرته الميمونة الى خارج المملكة الاردنية الهاشمية يوم الخميس الواقع في ١٩٨٩/١/٢٦

١٩٨٩/١/٢٦

رئيس الوزراء
**زيد الرفاعي**

# الجريدة الرسمية
## للمملكة الاردنية الهاشمية

عمان : الاربعاء ٢٥ جمادي الاخرة سنة ١٤٠٩هـ . الموافق ١ شباط سنة ١٩٨٩ م . العدد ٣٦٠٤

## الفهرس

| | صفحة |
| --- | --- |
| 

مديرية المطابع العسكرية

# نحن الحسين الأول ملك المملكة الأردنية الهاشمية

بمقتضى الفقرة ١ للمادة ٩٤ من الدستور
وبناء على ما قرره مجلس الوزراء بتاريخ ١٩٨٩/١/٧
نصادق — بمقتضى المادة ٣١ من الدستور — على
القانون المؤقت الآتي ونأمر باصداره ووضعه موضع
التنفيذ المؤقت واضافته الى قوانين الدولة على
اساس عرضه على مجلس الامة في اول اجتماع يعقده :

**قانون مؤقت رقم ٥ لسنة ١٩٨٩**

**قانون معدل للقوانين المعمول بها في القوات المسلحة الاردنية**

المادة ١ — يسمى هذا القانون « قانون معدل للقوانين المعمول بها في القوات المسلحة الاردنية لسنة ١٩٨٩ » ويعمل به اعتبارا من ١٩٨٨/١٢/١٩ .

المادة ٢ — أ — تلغى عبارة « القائد العام » حيثما وردت في جميع القوانين المعمول بها في القوات المسلحة الاردنية ويستعاض عنها بعبارة ( رئيس هيئة الاركان العامة ) .

ب — يمارس ( رئيس هيئة الاركان العامة ) او من ينيبه عنه خطيا جميع المهام والصلاحيات التي كان يمارسها « القائد العام » في اي من القوانين المعمول بها في القوات المسلحة الاردنية

١٩٨٩/١/٧ .

**الحسين بن طلال**

وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة
**مروان الحمود**

وزير النقل والاتصالات
**المهندس خالد الحاج حسن**

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية
**مروان القاسم**

رئيس الوزراء ووزير الدفاع
**زيد الرفاعي**

وزير الصحه ووزير التربية والتعليم بالوكالة
**د. زهير ملحس**

وزير الاوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية
**د. الشيخ عبدالعزيز الخياط**

وزير العمل
**مروان دودين**

وزير الاعلام
**د. هاني الخصاونه**

وزير الطاقة والثروة المعدنية
**د. هشام الخطيب**

وزير دولة لشؤون رئاسة الوزراء
**عبدالسلام كنعان**

وزير المالية
**. . .نا عوده**

وزير الزراعة
**يوسف حمدان**

وزير الداخلية
**رجائي الدجاني**

وزير التخطيط
**د. طاهر كنعان**

وزير العدل
**رياض الشكعه**

وزير المياه والري
**المهندس احمد دخقان**

وزير دولة لشؤون رئاسة الوزراء
**زهير العجلوني**

وزير الثقافة والتراث القومي ووزير التعليم العالي بالوكالة
**د. محمد الحموري**

وزير الشباب
**د. عوض خليفات**

وزير الاشغال العامة والاسكان
**المهندس شفيق الزوايده**

وزير السياحة
**. . .يال حكمت**

وزير التنمية الاجتماعية
**د. نواز طوقان**

وزير التموين
**د. فايز الطراونه**

وزير الصناعة والتجارة
**حمدي الطباع**



# نحن الحسين الأول ملك المملكة الأردنية الهاشمية

بمقتضى الفقرة ١ للمادة ٩٤ من الدستور
وبناء على ما قرره مجلس الوزراء بتاريخ ١٩٨٩/١/٧
نصادق — بمقتضى المادة ٣١ من الدستور — على
القانون المؤقت الآتي ونأمر باصداره ووضعه موضع
التنفيذ المؤقت واضافته الى قوانين الدولة على
اساس عرضه على مجلس الامة في اول اجتماع يعقده :

**قانون مؤقت رقم ٦ لسنة ١٩٨٩**

**قانون معدل لقانون خدمة الضباط في القوات المسلحة الاردنية**

المادة ١ — يسمى هذا القانون « قانون معدل لقانون خدمة الضباط في القوات المسلحة الاردنية لسنة ١٩٨٩ » ويقرأ مع القانون رقم ٣٥ لسنة ١٩٦٦ المشار اليه فيما يلي بالقانون الاصلي وما طرأ عليه من تعديل كقانون واحد ويعمل به اعتبارا من تاريخ ١٩٨٩/١٢/٢٠ .

المادة ٢ — يلغى نص المادة ٣ من القانون الاصلي ويستعاض عنه بالنص التالي : —

**المادة ٣ —**

أ — يشكل في رئاسة هيئة اركان القوات المسلحة الاردنية لجنة من الضباط على النحو التالي :

| | |
|---|---|
| رئيس هيئة الاركان العامة | رئيسا |
| مساعدو رئيس هيئة الاركان العامة | اعضاء |
| قادة الفرق | اعضاء |
| قائد سلاح الجو الملكي الاردني | عضوا |
| المفتش العام للقوات المسلحة الاردنية | عضوا |
| مدير شؤون الضباط | عضوا وسكرتيرا للجنة |

ب — تمارس هذه اللجنة الصلاحيات المخولة للجنة الضباط العليا ولجنة الضباط المنصوص عليهما في القانون الاصلي وتستبدل عبارتا « لجنة الضباط العليا » و ( لجان الضباط ) حيثما وردت في هذا القانون بعبارة «لجنة الضباط»

المادة ٣ — يلغى نص المادة ٥٦ من القانون الاصلي ويستعاض عنه بالنص التالي : —

**المادة ٥٦ —**

أ — يعين رئيس هيئة الاركان العامة للقوات المسلحة الاردنية بارادة ملكية سامية .

ب ــ يعين رئيس هيئة الاركان العامة عددامن المساعدين حسبما تقتضيه الضرورة لممارســـة الصلاحيات والاعمال التي يوكلهـــاليهـــــــم .

١٩٨٩/١/٧ .

**الحسين بن طلال**

وزير الشؤون البلديــة والقروية والبيئة
**مروان الحمود**

وزير النقل والاتصالات
**المهندس خالد الحاج حسن**

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية
**مروان القاسم**

رئيس الوزراء ووزير الدفاع
**زيــد الرفاعي**

وزير الصحه ووزير التربية والتعليم بالوكالة
**د. زهير ملحس**

وزير الاوقاف والشؤون والمقدسات الاســلامية
**د. الشيخ عبدالعزيز الخياط**

وزير العمل
**مروان دودين**

وزير الاعلام
**د. هاني الخصاونه**

وزير الطاقة والثروة المعدنية
**د. هشام الخطيب**

وزير دولة لشؤون رئاسة الــوزراء
**عبدالسلام كنعان**

وزيـــر المالية
**د. حنا عوده**

وزير الزراعة
**يوسف حمدان**

وزير الداخلية
**رجائي الدجاني**

وزير التخطيط
**د. طاهر كنعان**

وزير العــدل
**رياض الشكعه**

وزير المياه والري
**المهندس أحمد دخقان**

وزير دولة لشؤون رئاسة الوزراء
**زهـــير العجلوني**

وزير الثقافة والتراث القومي ووزير التعليم العالي بالوكالة
**د. محمد الحموري**

وزير الشباب
**د. عوض خليفات**

وزير الاشـغال العامة والاسكان
**المهندس شفيق الزوايده**

وزيـــر السياحة
**ينال حكمت**

وزير التنميـــة الاجتماعية
**د. فواز طوقان**

وزير التموين
**د. فايز الطراونه**

وزير الصناعة والتجارة
**حمدي الطباع**



**نحن الحسين الأول ملك المملكة الأردنيـة الهاشمية**

بمقتضى المـــادة ١٢٠ مـــن الدستــــــــور
وبناء على ما قرره مجلس الوزراء بتاريخ ١٩٨٩/١/٧
نامر بوضـــع النظـــام الآتـــي : ــ

## نظـام رقـم ٢ لسنــة ١٩٨٩

## نظام معدل لنظـــام ارتباط الوزارات والدوائر والمؤسسات الرسمية العامة

---

المادة ١ ــ يسمى هذا النظام « نظام معدل لنظام ارتباط الوزارات والدوائر والمؤسسات الرسمية العامة لسنة ١٩٨٩ » ويقرا مع النظام رقم ١٦ لسنـــــة ١٩٨٨ وما طرا عليه من تعديل كنظام واحد ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

المادة ٢ ــ تعدل المادة ١٢ من النظام الاصلي بالغـــاء الفقـــرة ج منهـــــا .

المادة ٣ ــ تعدل المادة ١٤ من النظام الاصلي باضافــة الفقرة د التاليـــة اليهـــا : ــ

د ــ دائرة التطوير الحضـــــري

المادة ٤ ــ تلغى المادة ٢٤ من النظام الاصلي ويعاد ترقيم المواد من ٢٥ــ٢٩ الواردة فيه لتصبح من ٢٤ــ٢٨ على التوالـــــــي .

١٩٨٩/١/٧ .

**الحسين بن طلال**

وزير الشؤون البلديــة والقروية والبيئة
**مروان الحمود**

وزير النقل والاتصالات
**المهندس خالد الحاج حسن**

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية
**مروان القاسم**

رئيس الوزراء ووزير الدفاع
**زيــد الرفاعي**

وزير الصحه ووزير التربية والتعليم بالوكالة
**د. زهير ملحس**

وزير الاوقاف والشؤون والمقدسات الاســلامية
**د. الشيخ عبدالعزيز الخياط**

وزير العمل
**مروان دودين**

وزير الاعلام
**د. هاني الخصاونه**

وزير الطاقة والثروة المعدنية
**د. هشام الخطيب**

وزير دولة لشؤون رئاسة الوزراء
**عبدالسلام كنعــان**

وزيـــر المالية
**د. حنا عوده**

وزير الزراعة
**يوسف حمدان**

وزير الداخلية
**رجائي الدجاني**

وزير التخطيط
**د. طاهر كنعان**

وزير العــدل
**رياض الشكعه**

وزير المياه والري
**المهندس أحمد دخقان**

وزير دولة لشؤون رئاسة الــوزراء
**زهـــير العجلوني**

وزير الثقافة والتراث القومي ووزير التعليم العالي بالوكالة
**د. محمد الحموري**

وزير الشباب
**د. عوض خليفات**

وزير الاشـغال العامة والاسكان
**المهندس شفيق الزوايده**

وزيـــر السياحة
**ينال حكمت**

وزير التنميـــة الاجتماعية
**د. فواز طوقان**

وزير التموين
**د. فايز الطراونه**

وزير الصناعة والتجارة
**حمدي الطباع**

## محضـــــــــــــــــــــر

### اجتماعات اللجنة الوزارية الاردنيـــة العمانية المشتركة

قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريـــخ١٨/١/١٩٨٩ ، الموافقة على محضـر اجتماعات اللجنة الوزارية الاردنية العمانية المشتركة التي عقدت في مسقطالفترة من ٦ــ ٩/١/١٩٨٩ بشكله التالي :

في اطار الروابط والعلاقات الاخوية الوثيقة بينسلطنة عمان ، والمملكة الاردنية الهاشمية ، واستنادا لما نصت عليه المادة السابعة من الاتفاق التجـــــــاريوالاقتصادي الموقع بين حكومـي البلدين الشقيقين فـي مسقط بتاريخ ١٨ فبراير ١٩٨٦ م .

عقدت اللجنة العمانية ــ الاردنية المشتركة اجتماعها الثاني في مسقط خلال الفترة من ٦ــ٩ يناير ١٩٨٩م لاستعراض العلاقات الاقتصادية ولتسهيل عمليات التبادل التجاري . ولاقتراح السبل الكفيلة بتنميتها وتطويرها لما فيه مصلحة البلدين الشقيقين .

وتراس الجانب العماني معالي سالم بـــن عبدالله الغزالي ــــ وزير التجارة والصناعة ، وتراس الجانـــب الاردني معالي السيد حمدي الطباع وزير الصناعــــــةوالتجارة « قائمة مرفقة بأسماء اعضاء الجانبين » .

وخلال اقامة معالي رئيس الوفد الاردني والوفـــد المرافق له استقبل من قبل معالي قيس بن عبدالمنعـــم الزواوي ــ نائب رئيس الوزراء للشؤون الماليــــــةوالاقتصادية . ومعالي وزير البريد والبرق والهاتـــف ، ومعالي وزير المواصلات ، كما وقام بعقد لقاء مـــــعرئيس واعضاء مجلس ادارة غرفة تجارة وصناعة عمان وبزيارة لهيئة منطقة الرسيل الصناعية والاطلاع علــىبعض المشاريع الصناعية التي يتم تنفيذها في الهيئة .

وفي جو من الاخوة والصراحة استعرض الوفدان العماني والاردني كافة مجالات التعاون الاقتصاديـــــة والتجارية التي تربط بين البلدين الشقيقين واكدا علـــىاهمية تعزيزها ودعمها وتوسيع نطاقها بكافة الوسائـــل الممكنة والتي من شانها خدمة مصالح الشعبين فـــيالبلديـــن الشقيقـــــــــــــن .

### اولا : في مجال التبادل التجاري :

بعد ان استعرض الجانبان حركة التبادل التجاريخلال العامين الماضيين ، لاحظا ان ما تحقق في هذا المجال لم يرقلتطلعاتهما واتفقا علىضرورة مواصلة بذل الجهودالكفيلةبتطوير وتنمية وتنويعوايجاد كافة الوسائل الممكنة لتحقيق زيادة ملموسة في حجم التبادل التجاري ، واتفقاعلـــى مـــا يلـــــــي :ــ

#### ١ ــ تبادل المنتجات الزراعية والسمكية :

— مواصلة اجراء الاتصالاتمع مستوردي القطاعالخاص العماني بغية تسويق منتجات الاردن الزراعـــية الطازجة والمصنعة مباشرة عن طريـــــقالشركة الاردنية لتسويق وتصنيع المنتوجات الزراعيـــة ومواصلة التشاور مع الهيئة العامة لتسويقالمنتجات الزراعية العمانية للتوصل الى صيغة اتفـــاق يكفل حسنتوريد المنتجات الزراعية الاردنيةالطازجة والمصنعة وبأسعار يتفق عليها الطرفان .
— اعرب الجانبان عن ارتياحهما للتعاون القائمبين وزارة التموين الاردنية وشركة الاسماك الوطنية العمانية لتزويد الاسواقالاردنية باحتياجاتهامن الاسمـــــاك العمانيـــــة .
— بين الجانب العماني ان هناك دراسة يجرىاعدادها لتخفيض رسوم التصديق التي تتقاضاهـــــا السفارات العمانية في الخارج على الفواتيرالخاصة بالسلع المصدرة لسلطنة عمان وسيتم الانتهاء منها في القريب العاجل بالاضافة الـــــىالتسهيلات التي سيتمتقديمها للحصول على تاشيرات السفـــــر للسلطنـــــة .

#### ٢ ــتبادل المنتجـــــات الصناعية :

— في نطاق سعي حكومتي البلدين علـــى تنويعوزيادة حجم التبادل التجاري بينهما فقد تبادل الجانبان قوائم بالمنتجات الممكن تصديرها لكلا البلدينبهدف تعميمها على الشركات المعنية .
— اتفق الجانبان على التشاور فيما بينهمـــــالدراسة امكانية اجراء بعض التخفيضات الجمركية علـــى عدد منالسلع الصناعية لاعفائها من الرسومالجمركية بشكل تدريجي وضمن جداول تعد مسبقا .





— ابدى الجانب الاردني رغبته باثبات منشـــاالبضائع المتبادلة بين البلدين وتحديد الجهة التي تصدر شهادات المنشا والتصديق عليها ، ورحبالجانب العماني بالمطلب الاردني وبين ان الجهة التي تصدر شهادات المنشا هي غرفة تجارةوصناعة عمان ومن ثم يتم التصديق عليها من قبـــل وزارة الخارجية وسفارة الدولة المعنية .
فيما بين الجانب الاردني ان غرف التجارةالاردنية وغرفة صناعة عمان مخولة بأصدار شهادات المنشا وان وزارة الصناعة والتجارة تصادقعليها وتحال بعدها لوزارة الخارجية ومن ثم سفارة الدولة المعنيـــــــــة .
— وافق الجانب العماني على طلب الجانـــبالاردني باقامة المعرض الثالث للصناعات الوطنية الاردنية في مسقط في نهاية شهر فبراير ١٩٩٠م ، كماواعرب الجانب الاردني عن شكره للجانب العمانـــــي للتسهيلات التي تم تقديمها لانجاح معرضالصناعات الاردني الثاني الذي اقيم في مسقط بتاريخ ٢٧ ديسمبر ١٩٨٧ م ، واتفقا على مواصلةتقديم كافة التسهيلات اللازمة لانجاح المعارض التـــي تقام في كلا البلدين باعتبارها احدى الوسائلالهامة لتعريف مواطني البلدين بمنتجاتهما .
— اعرب الجانبان عن ارتياحهما لتبادل زياراتوفود غرف التجارة والصناعة في كلا البلدين وباركـــا الجهود المثمرة التي اسفرت عنها هـــــذهالزيارات والتي ادت الى التوقيع في عمان علـــــى بروتوكول التعاون الاقتصادي بين غرفـــةتجارة وصناعة عمان ، واتحاد غرف التجارة الاردنية بتاريخ ٨ ابريل ١٩٨٨م وما تضمنـــــــهالبروتوكول من اتخاذ المبادرات لتاسيسشركات مشتركة في مختلف القطاعات الاقتصادية وفقا للنظمالمعمول بها في كل من البلدين وتشكيـــل مجلس ادارة مشترك من اعضاء مجلس ادارة الغرفتين .
— اطلع الجانبان الاردني والعماني على محضرالاجتماع المشترك الموقع في مسقط بتاريخ ٩ يناير ١٩٨٩م خلال فترة اجتماعات اللجنة المشتركة واعرباعن املهما بسرعة اتخاذ كافة الوسائل والتدابير اللازمة لتنفيذ ما ورد في بنود محضر الاجتماع .

### ثانيا : في مجال التعاون الصناعي :

— بعد أن استعرض الجانب الاردني تجربةالحكومة الاردنية في اقامة الشركات القابضة مع عدد من الدول العربية والتسهيلات التي تقدمهـــاالاردن لانجاحهذه الشركات كوسيلة من وسائل تحقيق التكامل الاقتصادي العربي ، فقد وافـــقالجانب العماني ممثلا بمجلس ادارة غرفة تجارة وصناعة سلطنة عمان على الترويج لاقامة شركـــةاستثمارية اردنية ــ عمانية مشتركة بمساهمة القطـــاع الخاص في كلا البلدين براسمال قدره ١٠مليون دولار أمريكي يتم دفع ٢٥٪ من راسمالها بالكامل ويقوم الجانب الاردني ممثلا باتحاد غـــرفالتجارة الاردنيةباعداد النظامالاساسي للشركة لدراسته من قبل الجانب العماني قبل نهاية شـهـــــرفبراير ١٩٨٩ م ، واتفقا على اعطاء الشركة المقترحـــة الاولوية لاقامة مشروع لتخزين الاسماك فيالعقبة ليكون مركزا اقليميا يغطي احتياجـــــات الاردن واسواق بعض الدول العربية المجاورة ،والبحث في امكانية اقامة مشروع مصنع الامونيا وتعليب الاسماك في سلطنـــــة عمان .
— رحب الجانبان بفكرة اقامة ورش عمل لرجالالاعمال الاردنيين والعمانيين اثناء عقد الاجتماع الثاني لمجلس الادارة المشتـــرك لغرف التجـــارةوالصناعة في البلدين الذي سيتم فيه مناقشة النظـــــام الاساسي للشركة المقترحة والمقترح عقدهافي مسقط في اواخر شهر مارس ١٩٨٩م، واقامة ندوة استثمارية اردنية على هامش اجتماعـــاتالمجلــــــــس .
— اعرب الجانب الاردني عن ترحيبه بايـــــةاستثمارات عمانيـــــــة في الاردن او المشاركة فــــي الصناعات الاردنية القائمـــــــة .
— ابدت غرفة تجارة وصناعة عمان مـــــــناستعدادها لترويج المشاريع القائمة في الاردن وخاصة المشاريع السياحية وقد شكر الجانـــــبالاردني الغرفة على هذه الخطوة المباركة .

### ثالثا : في مجـــــال النقـــــــل :

— بين الجانب العماني ان حكومة سلطنة عمانقد قامت مؤخرا بتخفيض اسعار الوقود لكافة الطائرات المدنية بنسبة ٣٠٪ ، وقد اشاد الجانـــبالاردني بهذه الخطوة والتي من شانها دعم حركة النقل الجوي بين البلديــــن الشقيقين .

— اعرب الجانبان الاردني والعماني باهمية الدور الذي يؤديه قطاع النقل في تنمية ودفع حركة التبادل التجاري بين البلدين الشقيقين واوضح الجانب العماني بانه تسلم مسودة الاتفاقية الاردنية المقترحة لتنظيم نقل الركاب والبضائع على الطرق قبل فترة وجيزة ووعد بدراستها وابداء اية ملاحظات بشانها تمهيدا للوصول الى صيغة يتفق عليها بين الجانبين خلال فترة زمنية قصيرة .

**رابعا : في مجـــال التدريـــب :**

— وافق الجانب الاردني على طلب الجانب العماني بتزويده بمتخصصين اردنيين في مجال الادارة والتسويق في مجال الصناعة عند التقدم بطلب بذلك ، كما وابدى الجانب الاردني عن استعداده لابلاغ الجهات العمانية المختصة بالدورات التي تقام في الاردن في هذا المجال للمشاركة بها ، كما وبين الجانب الاردني عن امله في مشاركة سلطنة عمان الشقيقة في ندوة تنمية الصادرات التي ستقام في عمان خلال شهر مارس ١٩٨٩م والتي ستنظمها وزارة الصناعة والتجارة بالتعاون مع اتحاد غرف التجارة الاردنية وغرفة صناعة عمان .

— ابدى الجانب الاردني عن استعداده لتدريب الاعداد اللازمة من الادلاء السياحيين العمانيين في الكلية الفندقية الاردنية من خلال عقد دورات مكثفة متخصصة .

خامسا : اتفق الجانبان على عقد الاجتماع القادم للجنة المشتركة العمانية ـ الاردنية في عمان خلال شهر ينايـــر ١٩٩٠ م .

حرر في مسقط يوم الاثنين غرة جمادي الاخر ١٤٠٩ هـ ـ الموافق ٩ ينايـر ١٩٨٩ م .

| | |
|---|---|
| عن حكومة سلطنة عمان | عن حكومة المملكة الاردنية الهاشمية |
| **سالم بن عبدالله الغزالي** | **حمدي الطبــاع** |
| وزير التجارة والصناعة | وزير الصناعة والتجارة |



**اعضاء الجانب العماني**

في اللجنة العمانية الاردنية المشتركة

١ ـ سعادة سعيد بن ناصر الخصيبي ـ الرئيس التنفيذي للهيئة العامة لتسويق المنتجات الزراعية .

٢ ـ سعادة محمد بن حسن ـ رئيس دائرة التعاون الاقتصادي والفني بوزارة الخارجية .

٣ ـ الفاضل علي بن محمد بن ميرزا ـ المستشار التجاري لمعالي وزير التجارة والصناعة .

٤ ـ الفاضل زاهر بن مبارك بن تيسير ـ مدير عام المديرية العامة للتجارة بوزارة التجارة والصناعة .

٥ ـ الفاضل خميس بن مبارك الكيومي ـ مدير عام المديرية العامة للصناعة بوزارة التجارة والصناعة .

٦ ـ الفاضل عادل بن عبدالله الرئيسي ـ باحث اقتصادي للشؤون الاقتصادية مندوب عن وزارة المالية والاقتصاد .

٧ ـ الفاضل راشد بن سالم المسروري ـ مدير مكتب معالي وزير التجارة والصناعة .

---

**اسماء اعضاء الوفد الرسمي**

**للجانب الاردني في اللجنة العمانية الاردنية المشتركة**

١ـ سعادة / سمير الرفاعي الحمود ـ السفير المعتمد لدى السلطنة .

٢ ـ سعادة / محمد عصفور ـ رئيس اتحاد الغرف التجارية الاردنية .

٣ ـ سعادة / خلدون ابو حسان ـ رئيس غرفة صناعة عمان

٤ ـ المهندس / منصور شموط ـ مدير النقل بوزارة النقل والاتصالات

٥ ـ الفاضل / يعقوب الغزاوي ـ رئيس قسم العلاقات الاقتصادية العربية .

٦ ـ الفاضل / اكرم ابو الراغب ـ ممثل الشركة الاردنية لتطوير وتسويق المنتجات الزراعية .

٧ ـ الفاضل / محمود ابو التين ـ مساعد مدير عام بنك الاسكان الاردني .

## تعليمات رقم ٣٥ لسنة ١٩٨٩

## خاصة بوضع وسم او خاتم او رقعة على السلعة المحلية الخاضعة للضريبة على الاستهلاك

استنادا لاحكام المادة ١١ من قانون الضريبة على الاستهلاك رقم ٣٤ لسنة ١٩٨٨ اقرر ما يلي بالنسبة للسلع التالية : ـ

١ ـ السكرات : ـ

ادراج عبارة « الضريبة مدفوعة » على غطاء القاروره بحيث تنقسم تلك العبارة الى جزئين عند نزع الغطاء . اما الكميات العائدة لجهات معفاة او معدة للتصدير فتوسم بعبارة ( معفاه من الضريبه ) او « للتصدير » تبعا للحال .

٢ ـ السجاير : ـ

وسم علبة السجاير بالعبارات التالية : ـ

١ ـ « الضريبة مدفوعة » للكميات التي تطرح للجمهور .
٢ ـ « معفاة من الضريبة » للكميات التي تطرح للجهات المعفاه .
٣ ـ « المؤسسه الاستهلاكية العسكرية » للكميات التي تصرف للقوات المسلحة الاردنية .
٤ ـ « للتصدير » للكميات التي تصدر الى خارج المملكة .

٣ ـ ورق السجاير : التوباكو : السجاير : السعوط : التنباك
توسم فتحة العبوات باحدى العبارات التالية تبعا للحال « الضريبة مدفوعة » أو ( معفاه من الضريبة ) أو « للتصدير » تبعا للحال .

٤ ـ محضرات الغسيل الكيماوية : صابون التواليت والزينة والمطهر : وفوط للمائدة ومناديل ومناشف وبياضات ورقيه : مناشف صحيه « فوط » ورق صحي تواليت .
توسم العلب او الاوعية بالعبارات التالية تبعا للحال

أ ـ « الضريبة مدفوعه » للكميات التي تطرح للجمهور .
ب ـ « معفاه من الضريبة » للكميات التي تسلم للجهات المعفاه .
ج ـ « المؤسسة الاستهلاكية العسكرية او المدنية » للكميات التي تسلم للمؤسسه الاستهلاكية العسكرية او المؤسسة المدنية معفاه .
د ـ « للتصدير » للكميات التي تصدر الى خارج المملكة .
وان توسم في مكان ظاهر على الجهة العليا من العلبه او الوعاء .

٥ ـ المياه الطبيعية والمعدنية والغازية بما في ذلك مياه الصودا .

أ ـ في اوعيه زجاجيه يكون الوسم على غطاء القاروره بالعبارات التالية تبعا للحال .
ب ـ الاوعية الاخرى توسم على نفس الوعاء من الجهة العليا بالعبارات التالية تبعا للحال .
١ ـ « الضريبه مدفوعه » للكميات التي تطرح للجمهور .
٢ ـ « معفاه من الضريبه » للكميات التي تسلم للجهات المعفاة .
٣ ـ « التصدير » للكميات التي تصدر الى خارج المملكة .

٦ ـ الكبريت : ـ

توسم الكروزات او الاوعيه بالعبارات التالية تبعا للحال
١ ـ « الضريبه مدفوعه » للكميات التي تطرح للجمهور .



٢ ـ « معفاه من الضريبه » للكميات التي تسلم للجهات المعفاة .
٣ ـ « للتصدير » للكميات التي تصدر الى خارج المملكة .
على ان يكون الوسم على الجهه العليا من الكروز او الوعاء .

٧ ـ المشروبات الغازية ـ العصير : ـ

أ ـ في اوعية زجاجية يكون الوسم على غطاء القارورة بالعبارات التالية : تبعا للحال .
ب ـ في اوعيه اخرى يكون الوسم على نفس الوعاء من الجهة العليا بالعبارات التالية تبعا للحال .
أ ـ « الضريبه مدفوعه » للكميات التي تطرح للجمهور .
ب ـ « معفاه من الضريبه » للكميات التي تسلم للجهات المعفاة .
ج ـ « للتصدير » للكميات التي تصدر خارج المملكة .

٨ ـ الاسمنت :

توسم العبوات بالعبارات التالية تبعا للحال

أ ـ « الضريبه مدفوعه » للكميات التي تطرح للجمهور .
ب ـ « معفاه من الضريبه » للكميات التي تسلم للجهات المعفاة .
ج ـ « للتصدير » للكميات التي تصدر الى خارج المملكة .

٩ ـ الغسالات ، افران الغاز ، الثلاجات ، المدافي النفطية .

يتم الصاق رقعة على مكان خاص ظاهر بالعبارات التالية تبعا للحال

أ ـ « الضريبه مدفوعه » للكميات التي تطرح للجمهور .
ب ـ « معفاه من الضريبه » للكميات التي تسلم للجهات المعفاة .
ج ـ « للتصدير » للكميات التي تصدر الى خارج المملكة .
وتكون الرقعة بقطر دائري ٣سم بلون ابيض والكتابة سوداء .

١٠ ـ الزيوت المعدنية ، الزيوت النباتية ، الدهانات

توسم الجهه العليا من الجهه الجانبيه من العبوة او الوعاء باحد العبارات التالية تبعا للحال .

أ ـ « الضريبه مدفوعه » للكميات التي تطرح للجمهور .
ب ـ « معفاه من الضريبه » للكميات التي تسلم للجهات المعفاة .
ج ـ « للتصدير » للكميات التي تصدر الى خارج المملكة .

١١ ـ البطاريات : ـ

توسم او تختم البطارية من الجهة العليا بالعبارات التالية تبعا للحال .

أ ـ « الضريبه مدفوعه » للكميات التي تطرح للجمهور .
ب ـ « معفاه من الضريبه » للكميات التي تسلم للجهات المعفاة .
ج ـ « للتصدير » للكميات التي تصدر الى خارج المملكة .

١٢ ـ أ ـ يستثنى الالمنيوم والحديد والمواسير من وضع الوسم او الخاتم او الرقعه .

ب ـ تعتبر جميع السلع التي تسري عليها احكام قانون الضريبة على الاستهلاك رقم ٣٤ لسنة ١٩٨٨ مهربه ما لم تكن موسومة بما يدل على ان الضريبة على الاستهلاك مدفوعة .

ج ـ تمهل المصانع القائمة ستة اشهر لتصويب اوضاعها وفق هذه التعليمات .

د ـ تلغي هذه التعليمات اية تعليمات سابقة تتعارض معها .

وزير المالية / الجمارك

**د. حنا عوده**

## تعليمات رقم ( ٣٦ ) لسنة ١٩٨٩

## خاصة ببيع البضائع بالمزاد العلني

استنادا الى الصلاحية المخولة الي بمقتضى الفقرة (ب) من المادة (٢٦٩) من قانون الجمارك رقم (١٦ لسنة ١٩٨٣) ومع مراعاة الفقرة (ب) من المادة (٢٧٧) من قانون الجمارك .

أقرر اتباع القواعد والشروط التالية عند بيع البضائع بالمزاد العلني :-

ماده (١): تباع البضائع المحجوزة من حيوانات أو بضائع قابلة للتلف أو التسرب أو كانت في حالة من شأنها أن تؤثر في سلامة البضائع الاخرى أو المنشأت الموجودة فيها المبحوث عنها في الفقرة (أ) من المادة (٢٦٥) من القانون المذكور بالمزاد العلني دون الاعلان عنها .

ماده (٢): تباع بالمزاد العلني دون الاعلان عن ذلك في الصحف البضائع بما في ذلك الحيوانات عندما تكون موجودة في الحرم الجمركي خلال مهلة الحفظ اذا ظهرت عليها بوادر المرض أو الفساد أو الاضرار بسلامة البضائع الاخرى أو المنشآت على أن يثبت ذلك بموجب محضر ، وعلى أن يخطر أصحابها أو من يمثلهم اذا أمكن ذلك والآ باعلان يعلق على لوحة الاعلانات في المركز الجمركي المختص قبل البيع .

مع مراعاة أحكام الفقرة (ب) من المادة (٢٦٥) من القانون تعامل بنفس الطريقة البضائع المحجوزة التي تتعرض خلال مهلة الحفظ لنقصان قيمتها بشكل ملحوظ .

ماده (٣): تباع البضائع التي مضى على تخزينها في المخازن الجمركية أو في ساحات الحرم الجمركي وأرصفته أكثر من ثلاثة أشهر بالمزاد العلني بعد مرور شهر على الاعلان عن بيعها في الجريدة الرسمية وتعامل بنفس الطريقة الودائع التي يتركها المسافرون في المراكز الجمركية .

ماده (٤): تباع البضائع المخزنة في المخازن الاخرى والمستودعات الحقيقية والخاصة والوهمية عند انتهاء مهلة الايداع المحددة في المواد (١١٣، ١٢١، ١٢٧) من قانون الجمارك اذا لم يقم أصحابها باعادة تصديرها أو وضعها للاستهلاك بالمزاد العلني بعد شهر من تاريخ انذار الهيئة المستثمرة وصاحب العلاقة أو من يمثله ، ويتم الانذار بالاعلان في الجريدة الرسمية . ويجب أن يتضمن الانذار اسم صاحب البضاعة ومركز البيع ومواصفات البضائع المحددة في بيان الحمولة .



ماده (٥): تباع البضائع والاشياء ووسائط النقل التي آلت ملكيتها لدائرة الجمارك بما في ذلك البضائع المأخوذة عينات بالمزاد العلني مباشرة وتباع بنفس الطريقة البضائع والاشياء القليلة القيمة التي لم يعرف أصحابها ولم يطالب بها أحد .

مادع(٦): يكون البيع بالمزاد العلني من قبل لجنة مؤلفة من اثنين من موظفي مركز الجمرك المختص وعضو من كل من المجلس البلدى والغرفة التجارية .

ماده (٧): تباع البضائع والاشياء ووسائط النقل خالصة من الرسوم الجمركية والرسوم والضرائب الاخرى عدا رسمي الدلالة والبلديات اللذين يتحملهما المشترى على أن يتم تقدير قيمتها بتاريخ البيع لغايات احتساب الرسوم والضرائب المستحقة .

ماده (٨): يراعى ما يلي عند بيع البضائع المحصورة أو الممنوعة :-

أ- البضائع المحصورة :

١- تقوم دائرة الجمارك بتزويد جهات الحصر بكشف يتضمن أنواع البضائع المحصورة المزمع بيعها . وعلى تلك الجهات ابلاغ رغبتها في الشراء خلال خمسة عشر يوما من تاريخ تبليغها .

٢- اذا لم تبد تلك الجهات رغبتها في الشراء ضمن المدة المذكورة فيتم البيع وفقا للأسس المذكورة أعلاه تبعا للحال .

ب- البضائع المقيدة :

لا تباع البضاعة المقيدة الآ بعد الحصول على موافقة الجهات المختصة .

جـ- البضائع الممنوعة :-

لا تباع البضائع الممنوعة الآ للجهات التي يوافق عليها المدير العام .

د- للوزير بتنسيب من المدير بيع البضائع المصادرة للوزارات والدوائر الرسمية .

ماده (٩): يعتبر اعلان المزايدة **المـــرفـــق** جزءا لا يتجزأ من هذه التعليمات ، وللدائرة اضافة أية شروط أخرى لهذا الاعلان ، على أن يتم الاعلان عن ذلك باعلان يعلق على لوحة الاعلانات في المركز الجمركي المختص قبل (٢٤) ساعة من المباشرة في البيع.

ماده (١٠): تطبق القواعد العامة المقررة للبيع بالمزاد العلني الى المدى الذى لا يتعـــارض مع هذه التعليمـــــات •

ماده (١١): تلغى التعليمات رقم (٢٢ لسنة ١٩٨٣) والتعليمات المتممة لهـــــا •

ماده (١٢): يعمل بهذه التعليمات اعتبارا من تاريخ نشرها في الجريدة الرسميـــــــة •

وزير المالية ـ الجمـــــارك



د• حنا عـــــوده



اعلان بيع بالمزاد العلني رقـــــم
(                لسنــة         )

مطروح للبيع بالمزاد العلني السلع العائدة للوثائق التاليـــــــــة :ـ

| نوع الوثيقــــــة | رقمهـــــــا | تاريخهـــــــا | مصدر هـــــــا |
|---|---|---|---|

ان مواصفات هذه السلع مبينة في ملحق هذا الاعلان وهي موجودة في ساحات/ مستودعـــــــات
وللمزاودين حق معاينة السلع والاطلاع على الوثائق
الخاصة بها خلال الدوام الرسمي ويعتبر كل مزاود بأنه عاين السلع المعلن عن بيعها واطلع علـــى الوثائق الخاصة بها ولا يسمع أى ادعاء له فيما بعد يخالف ذلـــك •

على كل من يرغب الدخول في المزايدة أن يدفع عربونا تأمينا نقديا بنسبة (١٠٪) من البدل الـــذى يعرضه ولا تقبل الشيكات غير المصدقة والكفالات البنكية وفي حال امتناع المزاود عن تأدية التأمين بالصورة أعلاه يشطب أسمه من القائمـــة •

يقوم رئيس لجنة البيع **باستيفاء** العربونات النقدية من المزاود الاخير في جلسة المزايدة الاولـــى ويحق له اذا رأى أن بدل البيع أقل من القيمة المقدرة للبضاعة أن يقوم بطرح البضاعة لمرتيـــن متتاليتين مع احتفاظه بالعربونــــــات •

يجوز للمدير تقسيط حصة الجمارك فقط من بدلات البيع حتى (١٢) قسطا شهريا متساويا اذا زاد بدل البيع عن (٣٠٠٠) دينار شريطة ضمان المبالغ المقسطة بكفالة بنكية تضمن دفعها في مواعيـــــد استحقاقها •

تكون قرارات لجنة البيع قطعية ما لم تكن القيمة المقدرة أكثر من البدل المدفوع بها حيث يترتب في الحالة الاخيرة رفع القرار الى المدير العام وللمدير خلال اسبوعين من تاريخ قرار اللجنة أن يقرر اما الموافقة على القرار أو اعادة المزايدة خلال شهر من قراره وفي الحالة الاخيرة ترد العربونـــات الى دافعيهـــــا •

على من ترسو عليه الاحالة القطعية أن يقوم بدفع بدل البيع ورسوم الدلالة المطلوبة والطوابـــع وأجور الاعلان بموجب معاملة مبيعات محلية خلال خمسة عشر يوما من تاريخ الاحالة القطعية •

هذا من الأصول

٨- اذا استنكف المزاود الذى رست عليه الاحالة القطعية أو امتنع عن تأدية بدل البيع بصر
صريحة أو ضمنية ( وذلك بانقضاء مدة خمسة عشر يوما من تاريخ الاحالة القطعية دون دف
بدل البيـــع ) تعرض المبيعات على المزاود الذى يليه بالبدل الذى قدمه ، فاذا واف
على ذلك يضمن المستنكف الفرق بين البدلين ويخصم من العربون الذى دفعه ، واذا كـ
العربون لا يكفي فيحصل الباقي من أمواله دون الحاجة الى الحصول على قرار من المحكم
بالصورة التي تحصّل بها الاموال الاميرية ، أما اذا لم يوافق المزاود الذى يليه تط
البضاعة للمزايدة العلنية ثانية ويضمن المستنكف الفرق الحاصل بين البدليـن .

٩- يجرى تسليم البضائع المباعة في أماكن تخزينها ويتحمل المشترى نفقات التعبئة والتغليـ
والتحميل وأية نفقات أخـــــرى .

١٠- على المشترى استلام البضاعة المباعة واخراجها من أماكن تخزينها خلال أسبوع واحد من تاري
دفع بدل البيع ، وللمدير العام زيادة تلك المدة عند الاقتضاء لمدة لا تزيد عن شهر خاضع
لرسوم التخزين القانونية ، واذا لم تسحب خلال هذه المدة يعتبر المشترى الذى أحيل
عليه هذه البضاعة متنازلا عنها ويجوز للدائرة بيعها لحساب الخزينــــة .

١١- اذا ظهر بعد الاحالة وقبل اتمام اجراءات البيع بالمزاد العلني مزاود وطالب بضم عشرة بالم
أو أكثر فيجب أن يقبل هذا الضم وعندئذ تجرى المزايدة من جديد بين هذا المزاود وبين غ
من المزاودين وتجرى المزايدة لجلسة مزا د واحدة فقـــط .

١٢- لا تقبل المزاودة الآ من الاشخاص الموجودين أثناء المزاودة ولا تقبل المزاودة باسماء الغائب
الآ اذا أبرز توكيل أو تفويض رسمـــي .

١٣- تعتبر الملاحق جزءا لا يتجزأ من هذا الاعـــــلان



## ملحق رقم ( ١ )

## لاعلان البيع رقم (         )

المعلومات الخاصة بالبضاعة :

١ - رقم الاعلان .

٢ - نوع البضاعة .

٣ - مكان وجود البضاعة .

٤ - رقم كتاب الموافقة على البيع وتاريخه

٥ - أسباب بيع البضاعة بالمزاد العلني

أ - مصادره ............ رقم كتاب المصادره وتاريخه ............

ب - تنازل ............ رقم وثيقة التنازل وتاريخها ............

جـ - عدم مطالبه خلال المدة القانونية

د - مدة الايداع ..

هـ - البضائع مأخوذة من عين المال

و - البضائع محولة من مركز ............ بعد مضي مدة التخزين
رقم كتاب التحويل وتاريخه ............

٦ - اسم مالك البضاعة ان وجد

٧ - رقم المعاملة الجركية ان وجدت ............ تاريخها ............

٨ - رقم البيان ( مبيعات محلية ) .

٩ - اسم المزاود الاخير الذي رست عليه المزاودة من أربع مقاطع وعنوانه :

الاســـم :

العنوان .

١٠ - تاريخ استلام البضاعة المباعة .

## ملحق رقم ( ٢ )

### مواصفات البضاعة للاعلان رقم (         ) صفحة رقم (         )

| الرقم المتسلسل | تفاصيل معاينة البضاعة ، من حيث النوع والوزن والقياس وأرقام الاجهزة والمعدات الميكانيكية ................................ الخ | العدد | القيمة |
|---|---|---|---|
| | | | |
| | المجمــوع | | |

اسم المعاين وتوقيعه — اسم مأمور المستودع وتوقيعه — اسم رئيس لجنة البيع وتوقيعه — رئيس معـ…

ملاحظـــــــة :

* يجب ان يوضع خط في نهاية المشروحات الخاصة بمواصفات البضاعة بعد تعبئتها تلافيا لاضافة معلومات اخرى لقائمة البضائع .



## ملحق رقم ( ٣ )

### اسماء المزاودين في اعلان البيع رقم (         ) لسنة

| الرقم المتسلسل | اسم المزاود من اربعة مقاطع | توقيعــه | التاريــخ | البدل المدفوع منه رقماً وكتابة |
|---|---|---|---|---|
| | | | | |
| | اسم المزاود الاخير | توقيعــه | التاريــخ | التأمين المدفوع رقماً وكتابة |
| | | | | |

…ر أنا الموقع اداه بأنني اطلعت على البضاعة الواردة في الملحق رقم ........................ للاعلان رقم ........................
…تأكدت من صحة المعلومات الواردة ولا يجوز لي المطالبة بخلاف ذلك فيما بعد .

اسم المزاود الاخير وتوقيعه

## ملحق رقم ( ٤ )

## قرار الاحالة للاعلان رقم (      ) لسنة (      )

مدير المركز ،

ــ عرضت لجنة البيع محتويات الاعلان رقم (          ) لسنة ................ للبيـع بالمزاد العلني ، وكان ال

بدل للبيع قد عرض من قبل المزاود السيد ________________ والبالغ (          ) بـ

علماً بأن القيمة المقدرة لهذه المحتويات (          ) دينار .

ــ التنسيب : ــ

رئيس لجنة البيـع　　　　　　رئيس مكتب القيمه

مدير المركز ؛

---

عطوفة المدير العام

عرضت لجنة البيع محتويات الاعلان أعلاه للبيـع بالمزاد العلني ، وقد بلغ أعلى بدل للبيـع (          ) دينار

علماً بأن القيمة المقدرة لهذة المحتويات (          ) دينار .

التنسيب : ــ

المدقــق　　　　رئيس القســم　　　　مــدير المديرية

قرار المدير العام

---

قرار الاحالة القطعية

بتاريخ ____________ تمت الاحالة القطعية للسلع المبينة مواصفاتها في اعلان المزاد رقم (

لسنة ____________ على السيد ________________ بمبلغ (          ) دينار المبلغ بكا

نظراً لانقطاع الرغبة في المزاودة .

الــدلال　المشــاري　عضــو　عضــو　عضــو　رئيس لجنة البيع



### نقابـــة الاطبــاء البيطريين

**اسماء الاطباء البيطريين الذين سددوا الرسوم السنويه وادوا اليميــن القانونيـــة حتى ١٩٨٨/١٢/٣١**

**حــرف ــ ا ــ**

الدكتور الياس احمد بدر
الدكتور احمـــد انعجلوني
اندكتور اسعد ابو الراغب
الدكتور اكرم حسن الاسطـــه
الدكتور ابراهيم معوض رجب
الدكتور احمد محمد عليـــان
الدكتور اسعد عبد الله بدران
الدكتور احمد رشيد ابو العينين
الدكتور ابراهيم عبد الله الدويك
الدكتور احمد محمد مبـــارك
الدكتور اميل توفيق مسنــــات
الدكتور امين عبد ارحمن القضاه
الدكتور احمد قاســـم انقدومي
الدكتور ابراهيم علي الجـــراح
الدكتور اكرم نجيب مدانـــات
الدكتور احمد عبدالفتاح الناطــور
الدكتور احمد محمــد المرجـــا

**حــرف ــ ب ــ**

الدكتور بسام محمد المنزل الشنوان
الدكتور باسل طاهر عـــرفات
الدكتور بسام عبد الرؤوف نصـــر

**حــرف ــ ت ــ**

الدكتور توفيق ابراهييم غنيـــم
الدكتور تيسير سليمان حـــواري
الدكتور تيسير اجود ابو عاصي

**حــرف ــ ث ــ**

الدكتور ثابت صالح الخطيب

**حــرف ــ ج ــ**

الدكتور جميل محمود صالـــح
الدكتور جهاد محمد المومـــني

**حــرف ــ ح ــ**

الدكتور حسن البيطـــار
الدكتور حامـــد احمـــد جابـــر
الدكتور حسين محمود حصريه
الدكتور حسام سنهام البكري
الدكتور حسين علـــي العمري

**حــرف ــ خ ــ**

الدكتور خليل شكري الشريف
اندكتور خالد عبد اللطيف زواتي
الدكتور خليل يوسف شهوان

**حــرف ــ د ــ**

الدكتور درويش البواب
الدكتور داود الخالـــــدي

**حــرف ــ ر ــ**

الدكتور رفيق جمعـــه ابو لاوى
الدكتور رياض عـــزت زهد
الدكتور رؤوف يوسف غباري
الدكتور رياض نبيـــل البيات

**حــرف ــ ز ــ**

الدكتور زيـــاد المومنـــي
الدكتور زيـــاد محمـــود شديد
الدكتور زياد عايد زيادين
الدكتور زهير عبد الله الشرمان

**حــرف ــ س ــ**

الدكتور سامي يعقوب البيروتـــي
الدكتور سمير ميخائيل عجيلات
الدكتور ساطع جريس حداديـــن
الدكتور سليمان نعيم الشافعـــي
الدكتور سامي نصر الله العيسى
الدكتور سامي جاد الله الجوابـــره
الدكتوره سريه ظاهر عبـــاس
الدكتور سامي قبلان الرحامنه

**حــرف ــ ش ــ**

الدكتور شاهر مبارك خريس
الدكتور شاكر سليمان قنديـــل
الدكتور شفيق محمد خميس هاشم
الدكتور شوقي عوض المثني

**حــرف ــ ص ــ**

الدكتور صفوان حنا الشوارب
الدكتور صلاح الدين رئيد اسعـــد
الدكتور صلاح محمد الكتوت

**حــرف ــ ط ــ**

لدكتور طلال محمد طلال رجب
الدكتور طلال جبـــر نصار